

ممثلي جمهورية ايران الاملامية والعراق الى الاشتراك ، دون أن يكون لهما حق التصويت ، في مناقشة البند الممنون "الحالة بين ايران والعراق : تقرير الامين العام عن فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (٧١) (S/20442)".

القرار ٦٣١ (١٩٨٩)

المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩

إن مجلس الامن ،

اذ يشير الى قراريه ٥٩٨ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ و ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/اغسطس ١٩٨٨ ،

وقد نظر في تقرير الامين العام عن فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق المؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (٧٢) ، واذ يحيط علما بالملاحظات المبداة فيه ،

(٧٠) اتخذ المجلس ايضا قرارات او مقررات بشأن هذه المحالة في الاعوام ١٩٨٠ و ١٩٨٢ و ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ و ١٩٨٦ و ١٩٨٧ و ١٩٨٨ .

(٧١) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن، السنة الرابعة والاربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٩ .

(٧٢) المرجع نفسه ، الوثيقة S/20442 .

عن فلسطين للاشتراك في المناقشة ، وأن تمنح تلك الدعوة فلسطين نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو عند دعوتها الى الاشتراك وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي المؤقت .

اتخذ باغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، وامتناع ٢ اعضاء عن التصويت (فرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس كذلك ، بناء على طلب ممثل الجزائر (٦٩) ، توجيه دعوة الى السيد كلوفيس مقصود وفقا للمادة ٢٩ من النظام الداخلي المؤقت .

وفي الجلسة ٢٨٨٨ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، قرر المجلس دعوة ممثل جمهورية ايران الاملامية الى الاشتراك ، دون أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة المحالة .

الحالة بين ايران والعراق (٧٠)

مقرر

في الجلسة ٢٨٤٤ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، قرر المجلس دعوة (٦٩) الوثيقة S/20950 ، المتضمنة في محضر الجلسة ٢٨٨٧ .